

Distr.  
GENERAL

TD/B/49/7  
1 August 2002

ARABIC  
Original: ENGLISH

## مؤتمر الأمم المتحدة



## للتجارة والتنمية

مجلس التجارة والتنمية  
الدورة التاسعة والأربعون  
جنيف، ١٨-٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢  
البند ٤ (ب) من جدول الأعمال المؤقت

### الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً: المزايا الفعلية ومسألة التخريج

تقرير أعدته أمانة الأونكتاد

#### خلاصة

أُعدت هذه المذكرة بالقضايا المطروحة لتبسيير النقاش الذي سيدور خلال الدورة العادية التاسعة والأربعين مجلس التجارة والتنمية، حول المزايا المستمدّة فعلاً من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً ومسألة التخريج من هذا الوضع. ويتماشى الموضوع مع الشواغل الأخيرة التي رددتها المجلس الاقتصادي والاجتماعي. فقد أعرب المجلس في قراره ٣٤/٢٠٠٠ عن تطلعه إلى تلقي تقرير الأونكتاد عن "الاستفادة الفعلية لأقل البلدان نمواً من إدراجهما في قائمة أقل البلدان نمواً وعن الأثر العملي للتدابير المتخذة لصالح أقل البلدان نمواً". وفي القرار ٤٣/٢٠٠١، حيث "المجلس المنظمات الدولية والجهات المنحية الثانية والبلدان التي رفع اسمها، أو التي على وشك رفع اسمها من القائمة على المبادرة بإجراء مناقشة فيما يتعلق بمعاملة البلدان التي ترتفع من قائمة أقل البلدان نمواً بما يضمن لا يؤدي رفع بلد من القائمة إلى إحداث اضطراب في خططه وبرامجه ومشاريعه الإنمائية وكفالة الانتقال الميسّر من صفة أقل البلدان نمواً بالنسبة للبلدان التي تصبح مؤهلة لرفعها من القائمة". وحيث المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مشروع قراره 2002/L.27/Rev.1، "المنظمات الدولية والجهات المنحية الثانية والبلدان التي رفع اسمها، أو أوصى على أن يرفع، من القائمة على أن توافق إجراء مناقشة" بشأن معاملة البلدان التي ترتفع من قائمة أقل البلدان نمواً.

ويُتوقع أن يُسّر العمل المتوجّي في المذكرة بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية التي وضعتها الأمم المتحدة وبرنامج عمل العقد ٢٠١٠-٢٠٠١ لصالح أقل البلدان نمواً. وتبيّن المذكرة أن إرساء صلة أوثق بين الصعوبات الهيكلية التي يعاني منها فرادى أقل البلدان نمواً حسب قياسها بالمعايير التي تحدّد وضع أقل البلدان نمواً، وبين المعاملة الخاصة التي تحظى بها هذه البلدان بمحب وضعيها هذا، سيعزز الأثر العملي لهذا الوضع. كما تسلط المذكرة الضوء على الصلة بين استصواب التخريج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، وأهمية منحها، قبل التخريج، تدابير دعم دولية يكون لها أثر مستدام في هيكل الاقتصاد.

## المحتويات

### الصفحة

٣	.....	أولاً - مقدمة .....
٤	.....	ثانياً - تدابير الدعم الدولي والمزايا الفعلية المرتبطة بالوضع الخاص بأقل البلدان نمواً .....
٤	.....	ألف - هل تمنح تدابير الدعم الدولي صراحة بموجب الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً؟ ...
٥	.....	باء - هل يجري "تسليم" تدابير الدعم الدولي وفاءً للوعد؟.....
٥	.....	جيم - هل تستخدم البلدان المستفيدة فعلاً تدابير الدعم الدولية؟ .....
٦	.....	DAL - هل تشمل المزايا المستمدة من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً أثراً هيكلياً حقيقةً؟
٦	.....	هاء - تقليص الفجوات: مسؤولية مشتركة تقع على عاتقي أقل البلدان نمواً وشركائها في عملية التنمية.....
٧	.....	ثالثاً - آفاق التخرج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً.....
٧	.....	ألف - التقدم المحدود نحو عقبات التخرج .....
٨	.....	باء - تدابير الدعم الدولية والتقدم الهيكلية.....
٩	.....	جيم - التقدم الهيكلية وقاعدة التخريرج .....
١٠	.....	DAL - "المفارقة الجزرية" وال الحاجة إلى اتباع نهج أكثر تفاضلاً في التخريرج .....
١٠	.....	رابعاً - الخاتمة: في سبيل تحسين أثر المعاملة الخاصة لأقل البلدان نمواً .....

### المرفقات:

١٥	.....	- ١ تطور منهجية تحديد أقل البلدان نمواً .....
١٧	.....	- ٢ موجز لتدابير الدعم الدولية المرتبطة بموجب وضع أقل البلدان نمواً .....
١٩	.....	- ٣ موجز لحالة أقل البلدان نمواً إزاء بلوغ حدود التخريرج .....
٢٠	.....	- ٤ خيارات اثنان لقاعدة التخريرج .....

## أولاً - مقدمة

- أطلقت الأمم المتحدة، منذ عام ١٩٧١، على فئة من البلدان تسمية "أقل البلدان نمواً". وهي بلدان معاقة هيكلياً في عملية التنمية التي تمر بها، وتحتاج إلى درجة أعلى من الدعم من المجتمع الدولي، في إطار جهودها الإنمائية. وعلى ضوء المعايير المستعملة لتحديد قائمة أقل البلدان نمواً (انظر المرفق ١)، تُعرف هذه البلدان على أساس أنها بلدان ذات دخل منخفض تعاني من مواطن ضعف حادة في رأس مالها البشري وهيكلها الاقتصادي. وعرضت على أقلّ البلدان نمواً تدابير دعم دولية عديدة. وتأثرت طبيعة تلك التدابير ونطاقها بالتطور العام للتعاون الاقتصادي الدولي، لا سيما في مجال تمويل التنمية وفي النظام التجاري المتعدد الأطراف. وأسهمت مؤشرات الأمم المتحدة الثلاثة المعنية بأقلّ البلدان نمواً (١٩٨١، ١٩٩٠، ٢٠٠١) إسهاماً هاماً في تعزيز الدعم الذي يقدمه المجتمع الدولي إلى تلك البلدان.

- غير أنه، ورغم الجهد المبذول على مدى ثلاثة عقود، لم تتحسن الحالة الاقتصادية والاجتماعية لأكثرية أقلّ البلدان نمواً. فقد ورد في تقرير أقلّ البلدان نمواً ٢٠٠٢ أن "عدد الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع في أقلّ البلدان نمواً ارتفع بنسبة تزيد عن الضعف خلال الثلثين سنة الماضية"<sup>(١)</sup>. وتواجه أكثرية أقلّ البلدان نمواً خطر التهميش بصورة متزايدة من الاقتصاد العالمي، ويمكن لهذه الحالة أن تقوّض جهود المجتمع الدولي الرامية إلى بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية التي وضعتها الأمم المتحدة. ويثير ذلك مسألة المصداقية، لا فقط بالنسبة إلى قدرة العالم على تحقيق تلك الأهداف، لكن وكذلك بشأن الوضع الخاص بأقلّ البلدان نمواً والمزايا التي تتوقع أن تجنيها عادة من هذا الوضع. ويوصي برنامج عمل العقد ٢٠١٠-٢٠٠١ لصالح أقلّ البلدان نمواً بتهيئة بيئه دولية أكثر دعماً لأقلّ البلدان نمواً، ويسلط الضوء على سبع مجالات التزام رئيسية من جانب أقلّ البلدان نمواً وشركائها في عملية التنمية. وبوجه المجتمع الدولي تحدياً يتمثل في ترجمة تلك الالتزامات إلى سياسات ملموسة، بغية إيجاد فرص جديدة للتخفيف من وطأة الفقر وتحقيق تقدم في سبيل تخريح أقلّ البلدان نمواً من وضعها.

- إن الأساس المنطقي لتشكيل فئة أقلّ البلدان نمواً وإتاحة تطور المعايير التي تحدد أقلّ البلدان نمواً في عدة مناسبات يمكن في ضرورة منح تدابير دعم دولي خاصة لتلك البلدان استجابة لعوائقها الهيكلية الحادة. ويؤكّد الاهتمام الذي أبداه أخيراً المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دراسة المزايا الفعلية المستمدّة من الوضع الخاص بأقلّ البلدان نمواً<sup>(٢)</sup>، أهمية هذا الأساس المنطقي، ويدعو إلى أن تصمم تدابير دعم دولي بصفة أكثر خصوصية على ضوء العوائق الهيكلية التي تعرّض سبيل أقلّ البلدان نمواً (كما حدّدت في المعايير) والمتوفّرة بموجب وضع أقلّ البلدان نمواً. ويعتمد هذا النهج على استخدام معارف محددة - نبذات أقلّ البلدان نمواً على ضوء المعايير - بغية تعزيز الدعم الدولي المقدم إلى البلدان ذات الصلة<sup>(٣)</sup>. ويسهم هذا النهج في تعزيز مصداقية وضع أقلّ البلدان نمواً سعياً للحصول على أقصى المزايا من هذا الوضع، وينطوي بالتالي على ضرورة تقييم المزايا السابقة قبل توجيه إدخال

تعديلات ممكّنة في بعض تدابير الدعم الدولي ذات الصلة. ويجري الأونكتاد في الوقت الحالي تحليلاً قطرياً محدداً عن المزايا الفعلية المستمدّة من وضع أقل البلدان نمواً، استجابة للشواغل التي أثارها المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٤ - وقدف هذه المذكورة إلى (أ) تسلیط الضوء على عدد من المسائل المتصلة بالتأثير الفعلي للمعاملة الخاصة التي تحظى بها أقل البلدان نمواً، واحتمالات التحرير من وضع أقل البلدان نمواً؛ (ب) الإسهام في النقاش الدولي، في إطار منظومة الأمم المتحدة، بشأن آثر المعاملة الخاصة التي تحظى بها أقل البلدان نمواً بصفة أفضل، وتأمين "انتقال ميسّر" إلى البلدان المتخرجة؛ و(ج) تحديد نطاق العمل الذي يمكن أن يسهم من خلاله الأونكتاد في النهوض بأثر أكثر فعالية في المعاملة الخاصة لأقل البلدان نمواً. والأمل معقود على أن ييسر العمل المتوكّي أدناه تحقيق ما ورد في إعلان مؤتمر قمة الألفية للأمم المتحدة وبرنامج عمل العقد ٢٠١٠-٢٠٠١ لصالح أقل البلدان نمواً، مع مراعاة برنامج العمل الصادر عن المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية (الدوحة، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)، وتوافق الآراء الصادر في مونتيري عن المؤتمر الدولي المعنى بتمويل التنمية (آذار/مارس ٢٠٠٢).

#### ثانياً - تدابير الدعم الدولي والمزايا الفعلية المرتبطة بالوضع الخاص بأقل البلدان نمواً

٥ - يثار عدد من الأسئلة كـ"لما تُنظر في الصلة القائمة بين تدابير الدعم الدولي الخاصة بأقل البلدان نمواً، والمزايا التي عادت فعلاً على هذه البلدان عن طريق المعاملة الخاصة. فأولاً، إلى أي مدى تم تحديد تدابير الدعم الدولي لصالح أقل البلدان نمواً بموجب الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، مقابل أوضاع أخرى تستند إلى معايير مختلفة؟ وثانياً، كلما تم الإعلان عن تدابير خاصة لصالح أقل البلدان نمواً، إلى أي مدى تم "تسليمها" فعلاً وفاءً للوعد واستخدامها فعلاً عند تسلّمها، واستيعابها فعلاً من جانب السكان المتلقين ذوي الصلة عند استخدامها؟ وثالثاً، إلى أي مدى استفادت أقل البلدان نمواً من تدابير الدعم الدولي من خلال الآثار الاقتصادية والاجتماعية الهيكلية التي مكّنت تلك البلدان من إثبات إحراز تقدم مستديم في سبيل تحرّجه؟

#### ألف - هل تتحقق تدابير الدعم الدولي صراحة بموجب الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً؟

٦ - رغم القبول العام للوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، فإن جزءاً كبيراً من الدعم الذي تتلقاه أكثرية تلك البلدان يحدد على أساس معايير لا تتصل بتحديد أقل البلدان نمواً. فالوضع الخاص بأقل البلدان نمواً هو عامل محدّد للمعاملة الخاصة في مجالات رئيسية ثلاثة: (أ) الوصول التفضيلي لمتّوّجات أقل البلدان نمواً إلى أسواق الشركاء التجاريين الذين يمنّحون معاملة خاصة لأقل البلدان نمواً؛ (ب) في عديد من اتفاقيات منظمة التجارة العالمية؛ و(ج) في استفاداته أقل البلدان نمواً من التدابير الخاصة وبرامج المساعدة التقنية التي تقدّمها منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الست التي ترعى إطار العمل المتكامل للمساعدة التقنية ذات الصلة بالتجارة لفائدة أقل البلدان نمواً (المرفق ٢).

-٧ وعلى النقيض من ذلك، وفي مجال تمويل التنمية، فإنه يصعب تقييم الأثر المترتب على الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً بالنسبة للمساعدة الإنمائية الرسمية التي تلقتها تلك البلدان، وهو أثر يعتبر محدوداً بصفة عامة. ذلك لأن أكثرية تدفقات المعونة والتحويلات المالية ذات الصلة قد حددت على أساس معايير أخرى، يتصل أغلبها بالدخل المنخفض. فالتمويل التساهلي يقدم عموماً موجباً مخططات تعاون لا تشیر (أو تشیر على نحو هامشي فقط) إلى الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً بوصفه عاملاً تنفيذياً محدداً لأهلية تلقي المعونة. فالدخل الفردي هو المعيار المهيمن الذي يستخدمه معظم الشركاء الثنائيين والإقليميين، فضلاً عن المعايير السياسية (فيما بين المانحين الثنائيين) والمعايير ذات الصلة بالملاءة المالية (المصارف الإقليمية للتنمية). و تستفيد ٤٢ من أقل البلدان نمواً و ٢٣ من غير أقل البلدان نمواً، بوصفها بلداناً منخفضة الدخل، من مجموعة واسعة من تسهيلات التمويل التساهلي، وهذه معاملة لا يمكن أن تتوقعها بالضرورة البلدان السبعة من "الشريحة الدنيا من فئة الدخل المتوسط" المتقدمة إلى أقل البلدان نمواً<sup>(٤)</sup>.

#### باء - هل يجري "تسليم" تدابير الدعم الدولية وفاءً للوعد؟

-٨ لقد جرى عموماً "تسليم" تدابير الدعم الدولية الخاصة بأقل البلدان نمواً و ذات الصلة بالوصول إلى الأسواق، كما تُعهد بها، رغم أنه لا يزال هناك مجال لإدخال تحسينات على ظروف الوصول إلى الأسواق (بتحسين قواعد المنشأ وتقليل الحواجز غير الجمركية مثلًا). و تطبق الامتيازات الخاصة لصالح أقل البلدان نمواً. موجب اتفاقات منظمة التجارة العالمية آلياً على أعضاء تلك المنظمة المنتسبين إلى فئة أقل البلدان نمواً. وفي مجال المساعدة التقنية، لم تتفق تدابير الدعم الدولية لصالح أقل البلدان نمواً بصفة كاملة وسريعة مثلما كان متوقعاً. وتشكل النتائج المتواضعة التي ولّدها إطار العمل المتكامل منذ إنشائه عام ١٩٩٧ جانبًا من جوانب الفجوة التي تلاحظ بين تدابير الدعم الدولية الموعود بها والمزايا الفعلية ذات الصلة لصالح أقل البلدان نمواً. وتلاحظ أوسع الفجوات بين تدابير الدعم الدولية المعلن عنها والتداير التي جرى "تسليمها" في مجال تمويل التنمية، من خلال الفوارق القائمة بين التزامات المساعدة الإنمائية الرسمية وتقديم تلك المساعدة فعلاً من جانب الشركاء في التنمية<sup>(٥)</sup>.

#### جيم - هل تستخدم البلدان المستفيدة فعلاً تدابير الدعم الدولية؟

-٩ لوحظت فجوة ثالثة بين فوائد تدابير الدعم الدولية المختتمة لصالح أقل البلدان نمواً التي جرى "تسليمها" ومدى استخدام تلك التدابير فعلاً من جانب البلدان المتلقية. وهي فجوة مشتركة في مجال الوصول إلى الأسواق: فقد كانت نسبة استخدام الترتيبات التفضيلية لصالح أقل البلدان نمواً منخفضة باستمرار في أكثرية تلك البلدان، نظراً إلى ضعف قدرات التصدير وفي قدرة تلك البلدان على الاستفادة من تلك الترتيبات. وتوجد أيضاً حالات قدم فيها الشركاء في التنمية المساعدة التقنية، غير أن مواطن الضعف المؤسسية في أقل البلدان نمواً المتلقية تقلل إمكانيات الاستفادة على نحو متسرق من برامج التعاون التقني. وفي مجال تمويل التنمية، لم يتمكن العديد من أقل البلدان نمواً من استحداث قدرة استيعابية كافية أو الإبقاء عليها استجابة لفرص تمويل المشاريع.

## دال - هل تشمل المزايا المستمدة من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً أثراً هيكلياً حقيقياً؟

١٠- تتصل الفئة الرابعة من الفجوات بين المزايا التي كانت متوقعة في البداية من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً على قائمة أقل والمزايا التي جنتها فعلاً هذه البلدان بطبيعة أثر تدابير الدعم الدولية ذات الصلة. وتحتاج أقل البلدان نمواً عامة تدابير الدعم الدولية لاستحداث تقدم أو تغول اقتصادي واجتماعي هيكلى، لا سيما في مجال استحداث رأس المال البشري والتتنوع الاقتصادي. وبإمكان تدابير الدعم الدولية ذات الأثر الهيكلى الهام أن تضع أقل البلدان نمواً في حالة تحسن مستدام، تصبح تلك البلدان بمحاجتها عادةً في مركز يمكنها من تحقيق تقدم في سبيل الاقتراب من عقبات التخرج. وكثيراً ما يتساءل عما إذا كانت معظم المزايا العائدية على أقل البلدان نمواً "هيكلية" تمشياً مع هذا النهج، وتعكف في الوقت الراهن أمانة الأونكتاد على تحليله تحليلاً مفصلاً على الأصعدة القطرية.

## هاء- تقليل الفجوات: مسؤولية مشتركة تقع على عاتقى أقل البلدان نمواً وشركائها في عملية التنمية

١١- لا يمكن إلقاء الضوء على الفجوات التي وصفت أعلاه، ومساعدة المجتمع الدولي على تقليل تلك الفجوات إلا بدراسة المزايا الفعلية المستمدة من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً دراسة دقيقة. وكثيراً ما ينطوي ذلك على زيادة في القدرات الاستيعابية للبلدان المتلقية، لا سيما باستهداف العوائق الأساسية التي أبرزها معايير تحديد أقل البلدان نمواً. ويمكن أن يشمل تقليل الفجوات أيضاً إعادة النظر في طبيعة أو أساليب بعض الامتيازات التي يمنحها الشركاء في التنمية لأقل البلدان نمواً.

١٢- ويُتبين من دراسة تدابير الدعم الدولية التي تمنح إلى أقل البلدان نمواً من شركائها في عملية التنمية أنه كان للتمتع بالوضع الخاص بأقل البلدان نمواً أثر محدود نسبياً. ويلاحظ أن أقل البلدان نمواً وشركاءها في عملية التنمية لم تنشئ صلة تنفيذية منتظمة بين العوامل التي تحدد أهلية بلد ما للتمتع بالوضع الخاص بأقل البلدان نمواً من جهة، ومن جهة أخرى الدعم المقدم إلى ذلك البلد استجابة لعوائقه المحددة وفقاً لمعايير تحديد أقل البلدان نمواً. وفي هذا الإطار، ومن بين وسائل تعزيز اللجوء إلى مصداقية الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، مراعاة الحاجات الخاصة للبلد المعنى، قبل منحه المعاملة الخاصة بأقل البلدان نمواً على ضوء أدائه بمحاجب المعايير التي تحدد تلك البلدان. وإلى جانب دخل الفرد الواحد ومؤشرات رأس المال البشري، ينبغي إيلاء عناية خاصة إلى العناصر الأساسية المؤشر المشاشة الاقتصادية المركب (انظر المرفق ١)، وبصفة خاصة إلى مؤشرات عدم استقرار الإنتاج الزراعي وصادرات السلع والخدمات. ويمكن، عقب ذلك، تنظيم سلسلة من تدابير الدعم الدولية المرغوب فيها بمحاجب الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، استجابة لمواطن الضعف والمشاشة كما تم تحديدها من خلال المعايير.

١٣- ويُحدَّد على النحو التالي جانباً أساسياً لهذا النهج القائم على الربط بين الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً وأثره الفعلى وهما: (أ) ينطوي هذا النهج على شراكة فعلية بين البلد الذي ينتمي إلى أقل البلدان نمواً

وشرکائه في التنمية في المعاملة الخاصة، لا سيما في المرحلة المبكرة من تحديد حاجة البلد إلى تلك المعاملة؛ و(ب) إن النهج المحدد للبلد هو الذي يدعو إلى تلاؤم تدابير الدعم الدولية التي تمنح بمحض الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً مع الاحتياجات المحددة لذلك البلد على ضوء معايير تحديد أقل البلدان نمواً. ويدعى كل بلد من أقل البلدان نمواً إلى استنباط عناصر أساسية للحصول على معاملة خصوصية قطرية أو على مجموعة من تدابير الدعم الدولية تتصل بالاحتياجات ذات الأولوية. ويمكن أن يتم ذلك عن طريق عملية توضح بجلاء الصلة بين العوائق الواجب معالجتها والمعاملة الخاصة المتوقعة بمحض الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً. وبدأت هذه العملية، في أكثريّة أقل البلدان نمواً، خلال التحضير لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعنى بأقل البلدان نمواً، عن طريق صياغة برامج عمل وطنية. واستجابة الشرکاء في التنمية أصلًا، على نحو متفاوت، للاحتجاجات ذات الصلة بهدف استحداث أثر هيكلّي، لا سيما من خلال تدابير الدعم الدوليّة التي تسهم في التخفيف من التعرض للخدمات الاقتصادية أو الطبيعية. ويمكن لتدابير الدعم الدوليّة التي كان لها أثر هيكلّي أصلًا أن تُحلّل بصفة مفيدة على ضوء حالة البلد الخاضع للمعايير (عدم استقرار الصادرات، وما إلى ذلك). وفي هذه الأثناء، يمكن أن يوجّه تحديد المعوقات المهيكلية التي لم تحظ بالعناية الكافية صياغة تدابير دعم دولية جديدة تتصل اتصالاً مباشراً بتلك المعوقات.

### ثالثاً - آفاق التخرج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً

١٤ - رغم أن أكثريّة ساحقة من أقل البلدان نمواً تظل بعيدة نسبياً عن عتبات التخرج، فإنه توجد فوارق هامة في سير تلك البلدان نحو حدود التخرج (انظر المرفق ٣). ويمكن النظر في وضع كل بلد من أقل البلدان نمواً في ظل عتبات التخرج التمييز بين أقل البلدان نمواً التي هي بعيدة كل البعد عن طريق التخرج وتلك البلدان - وهي قليلة جدًا - التي يمكن توقع تخرّجها في نهاية المطاف. وعقب تخرج بوتسوانا من عام ١٩٩٤، بقيت ثلاث حالات تستوفي الأهلية الكاملة للتخرج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً (أي الأهلية المعلنة عقب استيفاء المعايير ذات الصلة في استعراضين متتاليين): فانواتو عام ١٩٩٧، والرأس الأخضر وملديف عام ٢٠٠٠. غير أنه لم يتخرج أي بلد من هذه البلدان الثلاثة التي تنتهي إلى أقل البلدان نمواً من هذه الفئة<sup>(٦)</sup>.

### ألف - التقدم المحدود نحو عتبات التخرج

١٥ - عند استعراض قائمة أقل البلدان نمواً عام ٢٠٠٠، استوفت ثمانية بلدان معياراً واحداً من معايير التخرج وهي (إريتريا، بنغلاديش، توفالو، ساموا، غينيا الاستوائية، فانواتو، ليبريا ومدغشقر). وكانت هذه الحالة مشجعة، رغم أنها كانت غير كافية لتبرير الأهلية الكاملة للتخرج. ولم يف تسعة وثلاثون بلدًا من أقل البلدان نمواً بأي معيار من معايير التخرج عند استعراض القائمة عام ٢٠٠٠. غير أنه من بين هؤلاء الـ ٣٩، سجلت ١٥ دولة تقدماً نحو عتبة التخرج ذات الصلة بمؤشر المشاشة الاقتصادي وهي (إثيوبيا، أنغولا، بوركينا فاصو، ت Chad، جزر القمر، جمهورية أفريقيا الوسطى، سان تومي وبرينسيبي، سيراليون، غينيا، كيريباتي، مالي، ملاوي، موريتانيا،

نيبال والنيجر) في حين سجّلت ثلاثة بلدان تقدماً بمحض معيار التنوع/المشاشة (أوغندا، بوروندي واليمن)، وتحتَّم بلد آخر (بوتان) بتقدم مطرد بمحض معيار نوعية الحياة.

١٦ - وكان بلدان إثنا من بين الـ ١٥ بلداً التي سجلت تقدماً بمحض مؤشر المشاشة الاقتصادية، وهم (سان تومي وبرينسيبي وكيريباتي) استوفيا سابقاً معياراً واحداً من معايير التخريرج. وفي البلدان الثلاثة من أقل البلدان نمواً التي لوحظ فيها تقدم متسبق بمحض مؤشر التنمية الاقتصادية/مؤشر المشاشة الاقتصادية، تظلَّ بلوغ حدود التخريرج بعيدة المنال نسبياً. ولوحظ خاصية التقدم الذي سجلته أوغندا على مر السنين في تنوعها الاقتصادي.

١٧ - وفي الـ ٢٠ بلدان آخر من أقل البلدان نمواً لم يشهد أي تقدم متسبق بمحض أي معيار من معايير التخريرج. وهذه البلدان هي: أفغانستان، بنن، توغو، جزر سليمان، جمهورية ترانسنيسيابول، جمهورية كونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، رواندا، زامبيا، السنغال، السودان، الصومال، غامبيا، غينيا - بيساو، كمبوديا، ليسوتو، موزambique، ميانمار وهaiti. وفي أربعة من هذه البلدان (جزر سليمان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ليسوتو وهaiti) تم استيفاء معيار واحد من معايير التخريرج سابقاً (وهو الزيادة المادية في نوعية مؤشر الحياة في جزر سليمان، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وليسوتو؛ ودخل الفرد من الناتج القومي الإجمالي في هaiti) وتوقف الاستيفاء بالمعايير سواء كان ذلك عام ٢٠٠٠ (جزر سليمان وليسوتو) أو عام ١٩٩٧ (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وهaiti)، لا سيما بسبب عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي المستمر (جزر سليمان وهaiti).

١٨ - وبصفة عامة، توجد احتمالات محدودة للتخريرج أقل البلدان نمواً خلال العقد الحالي. وفي أفضل الحالات، لا يمكن أن تسير في سبيل التخريرج سوى أربع حالات محتملة أشير إليها خلال عملية الاستعراض عام ١٩٩٧ وهي (الرأس الأخضر، ساموا، فانواتو ومليفيف)، غير أنَّ الحالة الخاصة لهذه البلدان على أساس المشاشة المتصلة بعوقيها الجزرري يمكن أن تمكنها أيضاً من الإبقاء على وضعها كبلدان من أقل البلدان نمواً إلى أن تصبح فكرة "الانتقال الميسر" بالنسبة للبلدان المتخريرجة، واقعاً. ومن بين الستة بلدان الأخرى التي تفي بمعيار واحد من معايير التخريرج وهي (إريتريا، بنغلاديش، وتوفالو، غينيا الاستوائية، لييريا ومدغشقر)، لم يثبتت سوى بلد واحد وهو توفالو أنه على وشك إبراز قدرته على استيفاء معيار ثانٍ من معايير التخريرج.

#### باء - تدابير الدعم الدولية والتقدم الهيكلي

١٩ - تشكل الصلة بين تدابير الدعم الخاصة وهدف التقدم الاقتصادي والاجتماعي الهيكلي جانباً هاماً من جوانب الأساس المنطقي وراء منح أقل البلدان نمواً معاملة أكثر رعاية. غير أنه توجد حالات تكون فيها العلاقة بين المزايا المحددة لأقل البلدان نمواً والتقدم الاقتصادي والاجتماعي علاقة واهية، أو منعدمة. وعلى سبيل المثال، يمكن أن تكون هناك مزايا مرتبطة بأقل البلدان نمواً ولا يوجد مؤشر عمّا يستتبع ذلك من تقدم هيكلي. وهو أمر

يحدث في الحالات التي تكون فيها المزايا المحددة لأقل البلدان نمواً مؤلفة أساساً من أفضليات تجارية، وحيث لا يكون لتلك الأفضليات، رغم أنها ذات فائدة محتملة لصالح المصدررين المستقبليين، أي أثر هيكلـي في غياب قدرات الإمداد التصديرية ذات الصلة. وعلى النقيض من ذلك، وُجدت حالات سُجّلـ فيها تقدم اقتصادي واجتماعي، غير أن ذلك لم يكن نتيجة مزايا فعلية مستمدـة من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً. والحالة الأخيرة مشتركة نسبياً لدى أقل البلدان نمواً التي تشارف على بلوغ عتبة التحريرـ تلك، والتي تفسـر فيها الأهلية للتحرـيرـ (التي تلاحظ من خلال التقدم ذي الصلة في دخل الفرد الواحد وحالة رأس المال البشري) بالنمو المطرـدـ في قطاع أو قطاعين من القطاعـات الاقتصاديةـ، مثل السـيـاحةـ الدولـيةـ.

- ٢٠ - وحيث إن الأهلية للإدراجـ في قائمة أقلـ البلدانـ نمواً تؤسسـ على ثلاثةـ معايـيرـ، فإـنهـ يجبـ أنـ يفسـرـ التـقدمـ الهـيـكلـيـ نحوـ التـحرـيرـ علىـ ضـوءـ المـعـايـيرـ نفسـهاـ، وـأنـ يـخـضـعـ لـالـفـوارـقـ المـنـهـجـيـةـ بـيـنـ قـاعـدـةـ الإـدـرـاجـ وـقـاعـدـةـ التـحرـيرـ. ولاـ يـمـكـنـ أنـ يـفـسـرـ التـقدمـ الهـيـكلـيـ باـقـتـصـارـهـ عـلـىـ نـمـوـ دـخـلـ الفـردـ الوـاحـدـ. فهوـ يـنـطـوـيـ أـسـاسـاـ عـلـىـ تـنـمـيـةـ رـأـسـ المـالـ الـبـشـرـيـ وإـدـخـالـ تـحـسـيـنـاتـ عـلـىـ الهـيـكلـ الـاـقـتـصـادـيـ، لـاـ سـيـماـ فـيـ التـوـعـ الـاـقـتـصـادـيـ السـلـيمـ الذـيـ يـقـلـصـ مـنـ التـعـرـضـ لـأـثـرـ الصـدـمـاتـ الـخـارـجـيـةـ الـضـارـةـ. وـشـدـدـتـ الـقـفـزـةـ الـمـفـاهـيمـيـةـ الـتـيـ حـدـثـتـ عـامـ ٢٠٠٠ـ، عـنـ اـعـتـمـادـ مـعـيـارـ الـهـشاـشـةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ عـلـىـ الـاعـتـرـافـ بـأـهـمـيـةـ السـعـيـ لـتـقـلـيلـ مـنـ الـهـشاـشـةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ بـغـيـةـ تـحـقـيقـ تـقـدـمـ حـقـيقـيـ نحوـ حدـودـ التـحرـيرـ.

### جـيمـ - التـقدمـ الهـيـكلـيـ وـقـاعـدـةـ التـحرـيرـ

- ٢١ - يـنـطـوـيـ التـحرـيرـ منـ الـوـضـعـ الـخـاصـ بـأـقـلـ الـبـلـدـانـ نـمـاًـ عـلـىـ تـحـسـنـ مـسـتـدـامـ فيـ رـأـسـ المـالـ الـبـشـرـيـ وـفيـ قـدـرـةـ الـاـقـتـصـادـ عـلـىـ الـاـنـتـعـاشـ فيـ مـوـاجـهـةـ صـدـمـاتـ خـارـجـيـةـ ضـارـةـ. غـيرـ أـنـ شـوـهـدـتـ حـالـاتـ الـأـهـلـيـةـ -ـ أـوـ وـشكـ الـأـهـلـيـةـ -ـ لـلـتـحرـيرـ دـوـنـ تـحـقـيقـ تـقـدـمـ هـيـكلـيـ هـامـ فـيـ الـاـقـتـصـادـ، أـوـ دـوـنـ التـخـفـيـضـ مـنـ الـعـوـاقـقـ الـهـيـكلـيـةـ الـتـيـ تـقـفـ وـراءـ الـهـشاـشـةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ. وـعـلـىـ الـعـكـسـ مـنـ ذـلـكـ، شـوـهـدـتـ حـالـاتـ تـقـدـمـ اـقـتـصـادـيـ هـيـكلـيـ (ـمـنـ خـالـلـ تـدـنـيـ الـهـشاـشـةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ)ـ دـوـنـ الـتـوـجـهـ نـحـوـ حدـودـ التـحرـيرـ لـأـنـ قـاعـدـةـ التـحرـيرـ، الـتـيـ تـنـطـوـيـ عـلـىـ مـاـ لـاـ يـقـلـ عـنـ عـتـبـيـنـ اـثـنـيـنـ مـنـ عـتـبـاتـ التـحرـيرـ، لـمـ تـسـتـوفـ<sup>(٧)</sup>.

- ٢٢ - وـتـشـيرـ مـسـأـلـةـ الـأـهـلـيـةـ لـلـتـحرـيرـ دـوـنـ تـحـقـيقـ تـقـدـمـ هـيـكلـيـ مـسـأـلـةـ مـلـاءـمـةـ الـقـاعـدـةـ الـحـالـيـةـ لـلـتـحرـيرـ حيثـ إـنـ يـكـفـيـ استـيـفاءـ مـعـيـارـيـنـ اـثـنـيـنـ مـنـ مـعـيـارـيـنـ التـحرـيرـ (ـخـالـلـ فـتـرـيـ اـسـتـعـراـضـ مـتـتـالـيـتـيـنـ)ـ لـيـنـطـوـيـ ذـلـكـ عـلـىـ أـنـ الـبـلـدـ قـادـرـ عـلـىـ التـحرـيرـ مـنـ الـوـضـعـ الـخـاصـ بـأـقـلـ الـبـلـدـانـ نـمـاًـ. وـلـقـائـلـ أـنـ يـقـولـ إـنـ يـكـفـيـ استـيـفاءـ لـفـقـطـ مـعـيـارـيـنـ اـثـنـيـنـ، بلـ جـمـيعـ مـعـيـارـيـنـ التـحرـيرـ الـثـلـاثـةـ (ـأـيـ أـنـ يـنـبـغـيـ بـلـوـغـ عـتـبـاتـ التـحرـيرـ الـثـلـاثـ)ـ حتىـ يـتـمـكـنـ بلدـ مـنـ أـقـلـ الـبـلـدـانـ نـمـاًـ مـنـ الـخـروـجـ مـنـ فـئـةـ تـلـكـ الـبـلـدـانـ، وـبـالـتـالـيـ لـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـوـجـدـ بلدـ يـحـصـلـ عـلـىـ عـلـامـاتـ ضـعـيفـةـ بـمـوـجـبـ مـعـيـارـ الـهـشاـشـةـ (ـأـيـ لـاـ يـوـجـدـ بلدـ دـوـنـ عـتـبـةـ التـحرـيرـ بـمـوـجـبـ مـؤـشـرـ الـهـشاـشـةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ)ـ وـيـكـونـ مـؤـهـلاًـ لـلـتـحرـيرـ. وـيـبـيـنـ المـرـفـقـ ٤ـ،ـ مـنـ خـالـلـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـ مـزاـياـ أـقـلـ الـبـلـدـانـ نـمـاًـ،ـ وـالـتـقـدـمـ هـيـكلـيـ وـالـأـهـلـيـةـ لـلـتـحرـيرـ،ـ الـحـالـتـيـنـ الـراـهـنـتـيـنـ الـمـحـتمـلـتـيـنـ

للتخريج وهم (الرأس الأخضر وملديف) من جهة ومن جهة أخرى ما يمكن أن يشكل السيناريو المبذل للإقرار بتأهّب ذينك البلدين للتخريج.

٢٣ - وينطوي مفهوم الانتقال الميسّر من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً على أن فقدان تدابير الدعم الدولية المتوفّة موجّب ذلك الوضع لا ينبغي أن يضر بالبلد المترّج في عملية تنميته. ويمكن لغياب الضّرر أن يتضمّن ترتيبات "إنهاء تدرّيجي" (مقارنة بالفقدان المفاجئ للامتيازات)، إن لم يكن الإبقاء الجرّئ على مزايا أقل البلدان نمواً طوال الفترة التي يعتبر فيها ذلك الإبقاء حيوياً للبلدان المستفيدة. فقد اعتُبر "الانتقال الميسّر" إلى حدّ الان مفهوماً خامداً لم يوله معظم شركاء التنمية لأقل البلدان نمواً عناية تذكر استباقاً لحالات التخريج<sup>(٨)</sup>.

#### دال - "المفارقة الجزرية" وال الحاجة إلى اتباع نهج أكثر تفاضلاً في التخريج

٢٤ - على ضوء الحالات المحتملة الحالية للتخريج، التي تتصل جمِيعاً بالدول الجزرية الصغيرة النامية، يثير النقاش بشأن ملائمة تدابير "الانتقال الميسّر" لتخريج البلدان مفارقة ما انفك راسمو سياسات تلك البلدان يشيرون إليها منذ سنوات عديدة، وهي أنه كثيراً ما تبدو الدول الجزرية الصغيرة النامية مزدهرة نسبياً على أساس معيار دخل الفرد، وهو عامل محظوظ يهلّ لها للتخريج. لكنها عادةً تتّبع إلى أكثر البلدان المعاقّة والهشة اقتصادياً، ولهذا السبب، فإنّها كثيراً ما تكون من بين أقل البلدان تأهيلاً لمواجهة آثار التخريج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً (فقدان المعاملة التساهليّة) إلى وضع الدول الجزرية الصغيرة الأقل نمواً، أو من أصناف أخرى من المعاملة الخاصة (التمويل التساهلي) إلى وضع الدول الجزرية الصغيرة الأكثر تقدماً.

٢٥ - وتعكس "المفارقة الجزرية" وجهاً من وجوه قصور المعاملة الخاصة والتفضيلية الراهنة للبلدان النامية من جانب المجتمع الدولي. ويزّر ذلك أن المعاملة ليست "تفاضلية" بما فيه الكفاية ضمن سعيها لمعالجة المشاكل المحددة للاقتصادات الهشة، رغم أن تلك المشاكل قد أفرت على نحو واسع في إطار منظومة الأمم المتحدة.

#### رابعاً - الخاتمة: في سبيل تحسين أثر المعاملة الخاصة لأقل البلدان نمواً

٢٦ - يستند وجود الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً إلى الاعتراف من جانب المجتمع الدولي، بخطورة العوائق التي تواجهها أقل البلدان نمواً في جهودها الإنمائية نتيجة مواطن الضعف في رأس مالها البشري وهيكلها الاقتصادي. ونظراً لهذه العوائق، تواجه أقل البلدان نمواً خطر عدم قدرتها على الانضمام إلى مسار الاقتصاد العالمي، والفرار من "فتح الفقر". وقبل المجتمع الدولي بالأساس المنطقى لمنح أقل البلدان نمواً تدابير دعم دولية خاصة قبولاً كاملاً. غير أن المهدّف الأسّمى للتقدم الاقتصادي والاجتماعي الهيكلي، الذي تم توحّيه بصفته مبرر وجود تلك الفئة، لم يستوف إلى حد بعيد. ونظراً إلى أنه لم يتخرج سوى بلد واحد من قائمة أقل البلدان نمواً في حين أوشك حجم الفئة على أن يتضاعف، فلا بد من القيام باستعراض نقدي لفعالية المعاملة الخاصة لأقل البلدان نمواً. وفضلاً عن

ذلك، يلاحظ مفارقة متزايدة بين تنوع فرادى الحالات والاحتمالات المتوقعة لدى أقل البلدان نمواً، والطبيعة الموحدة لمعاملة تلك البلدان من جانب المجتمع الدولى.

٢٧ - وأعرب أيضاً، خلال الخمس سنوات الأخيرة، عن قلق إزاء مفارقة مفادها، أن البلدان الخنزيرية القليلة المنتمية إلى أقل البلدان نمواً التي اقتربت من "حدود التحرير"، والتي ستدعى قريباً إلى الخروج من تلك الفئة، هي البلدان التي تنتهي إلى أكثر البلدان هشاشة اقتصادية من أقل البلدان نمواً، وتنتمي إلى أقل البلدان تأهلاً لمواجهتها فقدان تدابير الدعم الخاصة المرتبطة بالتحرير، نظراً إلى استمرار احتياجها إلى مزايا الانتماء إلى أقل البلدان نمواً. ويوضح ذلك أن البلدان المعنية التي أشرفت على حدود التحرير، تواجه، لأسباب وجيهة، صعوبات تجاه فكرة التخرج في المستقبل القريب.

٢٨ - وبصفة عامة هناك تساؤلات بشأن أثر الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، وفي الوقت نفسه وجود منظور عام بشأن شرعية هذا الوضع. ويسود شعور عام بأن بذل جهود هادفة لإعادة النظر في مسألة المزايا الفعلية وتعزيز "الانتقال الميسر" لتحرير البلدان سيشكلان جهوداً كافية لتعزيز ملاءمة الفئة. وثمة حاجة إلى ضمان أن يترجم الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، وهو وضع مقبول دولياً وقائم على أساس مفاهيمية متينة، إلى أداة فعالة للتحول الاقتصادي والاجتماعي والسير مع البلدان النامية الأخرى، دون اعتبار طول الطريق المتوقع نحو التحرير<sup>(٩)</sup>. ويمكن أن يوجد نهج مهم، لتعزيز الأثر الفعلى للوضع الخاص بأقل البلدان نمواً في منطق جديد يقوم على التحديد المسبق للحاجة إلى بعض التدابير الخاصة على أساس قطري محدد، على ضوء المعايير، ويدعو إلى استجابة التدابير الدولية بصفة أوثق للاحتجاجات المسلط عليها الضوء.

٢٩ - ولمنظمة الأمم المتحدة، بصفتها المروّج للوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، دور خاص في تبنيه المجتمع الدولي إلى عدد من الفجوات بين المزايا المعلن عنها في البداية لصالح أقل البلدان نمواً، والمزايا التي عادت فعلاً على تلك البلدان كنتيجة لهذا الوضع. ويكتسي إعادة تعزيز الأثر الهيكلي لتدابير الدعم الدولية المخصصة لأقل البلدان نمواً أهمية خاصة. واتباع نهج جديد في استخدام الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً لن يطرح تحدياً للمزايا التي تحييها تلك البلدان من أوضاع أخرى. ومن شأن النهج الجديد أن يجعل المزايا المحددة لتلك البلدان مكملة لمزايا أخرى، مما يعزز أثر التعاون الدولي الشامل لصالح أقل البلدان نمواً.

مجالات عمل ممكنة معروضة على نظر مجلس التجارة والتنمية

٣٠ - سيكون بإمكان الأونكتاد، في حدود موارده الحالية، أن يركّز على الأنشطة التالية، بهدف تعزيز المزايا المستمدّة فعلاً من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، والتسرّع في تقديم بعض تلك البلدان نحو حدود التحرير:

(أ) تقييم دوري للمزايا الفعلية التي ينالها كل بلد من أقل البلدان نمواً على أساس وضعه ( بما في ذلك مدى الاستفادة الفعلية من تدابير الدعم الدولية المتاحة، ومدى الأثر الاقتصادي والاجتماعي الميكاني الناجم عن المزايا ذات الصلة؛ وانطلقت هذه العملية في ٢٠٠١-٢٠٠٠ ، على الأصعدة القطرية، بغية إعداد برامج العمل الوطنية المقدمة لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعنى بأقل البلدان نمواً؛

(ب) تقييم دوري للتقدم الذي أحرزه كل بلد من أقل البلدان نمواً نحو بلوغ عتبات التحرير؛ وانطلقت هذه العملية عام ٢٠٠٢ بوصفها إسهاماً في عمل لجنة السياسات الإنمائية<sup>(١٠)</sup>. وسيتابع التقييم ويوسع سنوياً، مع إيلاء عناية خاصة لحالات البلدان التي أشرفت على حدود التحرير؛

(ج) إعداد لحات قطرية محددة مختارة عن المشاشة بغية تسليط الضوء على الحاجة الخاصة إلى المزايا الميكانية، بهدف رصد التقدم الميكاني بمحض معيار المشاشة، وتمشياً مع الالتزامات ذات الصلة بمحض برنامج العمل؛ وكانت هذه العملية قد انطلقت لأول مرة عام ٢٠٠٠ ، في إطار استعراض قائمة أقل البلدان نمواً، وهي الرأس الأخضر، ساموا، فانواتو وملديف. ويمكن أن تعمّم لتشمل بلداناً أخرى من أقل البلدان نمواً؛

(د) بإمكان الأونكتاد أن يسهم إسهاماً هاماً في استعراض منتصف المدة لبرامج عمل العقد ٢٠١٠-٢٠٠١ لصالح أقل البلدان نمواً من خلال تقييم شامل للمزايا الفعلية التي جنتها أقل البلدان نمواً بمحض وضعها؛ وإمكان الأونكتاد أن يكون قادراً في الوقت نفسه على صياغة عدد من التوصيات تهدف إلى تحسين المجموعة العالمية من التدابير التسهالية التي يقدمها المجتمع الدولي بمحض الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، واقتراح إطار "استراتيجية خروج" بالنسبة للبلدان التي توشك على بلوغ حدود التحرير، مع الإشارة بصفة خاصة إلى حاجة تلك البلدان إلى "الانتقال الميسر".

٣١ - وُتُوْخَى هذه الأنشطة بصفتها مصدر للإسهامات المفيدة في عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي. واستباقاً لل踽مين<sup>١١</sup> و<sup>٤</sup> السابق ذكره، ثمة حاجة إلى أن يبين جميع الشركاء في التنمية مجالات تعاونهم مع أقل البلدان نمواً التي تنطوي على تدابير الدعم الدولية الممنوحة بمحض الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً.

٣٢ - وأبرزت التجربة المكتسبة من التحضير لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعنى بأقل البلدان نمواً أن تلك البلدان ستحتاج إلى مساعدة على إعداد الأولويات والاستراتيجيات الوطنية وعلى تحديد تدابير الدعم الدولية الخاصة التي يمكن أن تستجيب للمشاكل الميكانية التي لوحظت بمحض المعايير. ورهاً بتوفّر موارد خارجة عن الميزانية، يمكن للأونكتاد مساعدة بلدان مختاراة من أقل البلدان نمواً في تلك المجالات. ويمكن مساعدة البلدان القليلة من أقل البلدان نمواً التي أوضحت على بلوغ حدود التحرير، عن طريق تحديد تدابير مستصوبة من تدابير "الانتقال الميسر" بوصفها إطاراً لتخريجها في نهاية المطاف. وبالنسبة إلى بلدان "الموجة الثانية" التي تأتي بعد حالات التحرير المختللة

(أي البلدان التي تدلل على شيء من التقدم الهيكلي، ولكنها لا تتوقع التخرج في المستقبل القريب)، يمكن استحداث مجموعات من التدابير المحددة قطرياً على ضوء تحليل المعوقات الهيكلية التي تُقاس بمحبب معايير أقل البلدان نمواً. ويمكن أيضاً حتى أقل البلدان نمواً التي لا يزال أمامها طريق طويلاً للتخرج على استحداث مجموعات من التدابير المحددة قطرياً (تبين مزيجاً من المزايا المتوقعة) تمشياً مع استراتيجية الحد من الفقر على المدى البعيد وأثارها في التدابير الخاصة المستصوبة. وينبغي لأقل البلدان نمواً التي لها أصلاً أو سيكون لها تقرير عن استراتيجية الحد من الفقر أن تستغل هذه المناسبة لتسليط الضوء على عناصر الاستراتيجية التي تدعو إلى معاملة خاصة بأقل البلدان نمواً.

- ٣٣ - وستولد هذه الأنشطة، إلى جانب الإسهام إسهاماً قيماً في الرصد الشامل لاستيفاء الأهداف الإنمائية للألفية، استنتاجات تحليلية ستكون مفيدة لجميع أصحاب الشأن وستيسر الرصد والتقييم الفعليين لتنفيذ برنامج العمل.

## الحواشي

- (١) الأونكتاد، تقرير أقل البلدان نمواً ٢٠٠٢، ص. ٣٠.
- (٢) انظر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/٢٠٠٠، المذكور في الخلاصة.
- (٣) يشير تقرير أقل البلدان نمواً ٢٠٠٢ إلى أنه "يرجح أن تزيد السياسات القائمة على معارف غير ملائمة من حدة الفقر بدل تقليلها".
- (٤) يصنف البنك الدولي سبعة بلدان من أقل البلدان نمواً وهي (جيبيتي، الرئيس الأخضر، ساموا، غينيا الاستوائية، فانواتو، كيريباتي وملديف) بوصفها بلدان "الشريحة الدنيا من فئة الدخل المتوسط" (تراوح إجمالي الدخل القومي السنوي للفرد الواحد بين ٧٥٦ و٩٩٥ دولاراً عام ٢٠٠٠).
- (٥) وكما يشير تقرير أقل البلدان نمواً ٢٠٠٠، فإن صافي المساعدة الإنمائية الرسمية لصالح أقل البلدان نمواً، بالقيمة الحقيقة لدخل الفرد الواحد، هبط بنسبة ٤٥ في المائة خلال التسعينات، وأن نسبة المعونة المقدمة إلى أقل البلدان نمواً من الناتج القومي الإجمالي للمناخين الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية قد هبط من ٠,٠٩ في المائة عام ١٩٩٠ إلى ٠,٠٥ في المائة عام ١٩٩٨، وهي السنة التي استوفى فيها ٥ من أعضاء لجنة المساعدة الإنمائية فقط أهداف برنامج العمل للسعينيات لصالح أقل البلدان نمواً (٢٠,٠٠ في المائة أو ١٥ في المائة من الناتج القومي الإجمالي).
- (٦) لم تعد فانواتو من الناحية التقنية مؤهلة للتخريرج عام ٢٠٠٠. وكان الرئيس الأخضر وملديف مؤهلين للتخريرج في ذلك العام، غير أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قرر أنه في غياب وضوح كاف في رغبة المجتمع الدولي منح تدابير "الانتقال ميسراً" للتخريرج البلدان، فإنه ينبغي أن يؤجل قرار تخريرج البلدان المعنية.
- (٧) فاقت بنغلاديش ومدغشقر، في استعراض قائمة أقل البلدان نمواً عام ٢٠٠٠، حد التخريرج. بمعيار المشاشة الاقتصادية (نتيجة تطور هيكلية عن طريق التنوع الاقتصادي)، غير أنها ظلتا بعيدتين نسبياً عن الأهلية للتخريرج، نظراً إلى سوء أدائها بموجب معياري الدخل الفردي المتدين ورأس المال البشري: انظر الأونكتاد، التخريرج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً: أين تقف أقل البلدان نمواً؟، UNCTAD/LDC/Misc.83، ٢٠٠٢، ص. ٥٥.
- (٨) انظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، المزايا المرتبطة بالوضع الخاص بأقل البلدان نمواً ومسألة التخريرج، مذكرة أعدتها الأمين العام، E/2001/CRP.5، ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠١، ص. ١٨.
- (٩) غير أن تقرير أقل البلدان نمواً ٢٠٠٢، أشار إلى "أنه سيكون من الصعب على أقل البلدان نمواً السير قدماً وتسلق سلم التنمية إذا كانت البلدان النامية الأكثر تقدماً تواجه سقفاً زجاجياً يعرقل تنميتها"، ص. ٢٣٥.
- (١٠) انظر الأونكتاد، التخريرج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً: أين تقف أقل البلدان نمواً؟، UNCTAD/LDC/Misc.83، ٢٠٠٢، ص. ٥٥.

## المرفق ١

تطور منهجية تحديد أقل البلدان نمواً

السنوات	١٩٩١	٢٠٠٠	٢٠٢٠ (استناداً لاستعراض قائمة أقل البلدان نمواً في عام ٢٠٠٣)
معيار الدخل الشخصي	النتائج المحلي الإجمالي للفرد: متوسط ثالثة أعمدة، تشمل كل سنة بمعدل سعر التصدير الرسمى (أقل من ٩٠٠ دولار للإدراجه وأكتر من ٣٥١ دولار للتحويل) من ٦٠٠ دولار (النحوين)	النتائج المحلي الإجمالي للفرد: متوسط ثالثة أعمدة، تشمل كل سنة بمعدل سعر التصدير الرسمى (أقل من ٩٠٠ دولار للإدراجه وأكتر من ٣٥١ دولار للتحويل)	النتائج المحلي الإجمالي للفرد: متوسط ثالثة أعمدة، تشمل كل سنة بمعدل سعر التصدير الرسمى (أقل من ٧٠٠ دولار للإدراجه، وأكتر من ٥٦٢٥ دولار على التوالى) ونقطة قابل أعلى حتى عام ١٩٩٩ في تطبيق قاعدة الأدراجه (١٩٩٩):
معيار ضعف رأس المال	معدل الإمام بالقراءة والكتابه	المبادرة المادية في نوعية مؤشر الحياة:	المبادرة المادية في نوعية مؤشر الحياة:
البشري	للكبار: ٢٠ في المائة أو أقل	يسحب بوصفة متوسطاً بسيطاً لمؤشرات أربعة عناصر: - معدل وفيات ١ طفل (دون سن ٥) - الاستهلاك اليومي للساعات الحرارية للفرد الواحد كسبة من الاحتياجات ذات الصلة - المعدل المشترك بين نسبة التسجيل في مرحلة التعليم الابتدائي والثانوى - معدل الإمام بالقراءة والكتابه لدى الكبار	يسحب بوصفة متوسطاً بسيطاً لمؤشرات أربعة عناصر: - معدل وفيات ١ طفل (دون سن ٥) - الاستهلاك اليومي للساعات الحرارية للفرد الواحد كسبة من الاحتياجات ذات الصلة - المعدل المشترك بين نسبة التسجيل في مرحلة التعليم الابتدائي والثانوى - معدل الإمام بالقراءة والكتابه لدى الكبار
الاقتصادي	الإجمالي: في المائة أو أقل	مؤشر المبادرة الاقتصادية:	مؤشر المبادرة الاقتصادية:
الأهلي	١. في المائة أو أقل	يسحب بوصفة متوسطاً بسيطاً لمؤشرات أربعة عناصر: - حصة التصنيع من الناتج المحلي الإجمالي - حصة الصناعة في القوى العاملة - الاستهلاك السنوى للطاقة - التعداد السلوى للسلع	يسحب بوصفة متوسطاً بسيطاً لمؤشرات أربعة عناصر: - حصة التصنيع والخدمات الحدبية من الناتج المحلي الإجمالي - مؤشر ١ ونكماد الكتابه تصدير السلع - مؤشر عدم انتشار الإنتاج الزراعي - مؤشر عدم انتشار صادرات السلع والخدمات - حجم السكان (بالنسبة)

## السنوات

٢٠٠٠ (استيقاً لاستعراض قائمة أقل البلدان نمواً في عام ٢٠٠٣)	١٩٩١ دون تغير	١٩٧١ دون تغير	قاعدة الإدراج يُوَهَّل بِلَسْدِ الإدراجِ فِي قَائِمَةِ أَقْلٍ الْبَلَادِ نَعْمَّاً إِسْتَوْفَ الْمَعَابِرِ الشَّالِدَةِ السَّابِقَةِ وَلَمْ يَتَحَذَّرْ عَدْدُ سُكَّانِهِ ٥٥ مِلْيُونًا وَالثَّالِثُ أَوْ الْمَعَابِرِ الشَّالِدِيِّ وَالشَّالِدَاتِ إِنَّمَا يَتَحَذَّرْ الْبَلَدِ تَعْصِيَةً قَصْلِهِ مَا يَوْجِبُ الْمَعَابِرِ ١ وَ
٢٠٠٠ دون تغير	دون تغير	لا شيء	قاعدة التغريّج البلدان نعماً إذا استوفى المعايير الشالية السابقة ولم يتجاوز عدد سكانه ٥٥ مليوناً والثالث أو المعايير الشالية والشاليه إذا لم يستجاوز البلد تعصي قصل ما يوجب المعيار ١ ول
٢٠٠٠ دون تغير	دون تغير	دون تغير	اعبارات إضافية عندما لا يستوفي معيار واحد ولكن أوشأله الثالث الحلي الإجمالي المفرد الواسد على الأقرب من قصلة الفصل الدينى يمارس حسن الشدائد بشأن الإدراج بعينة من الأطراف الحسادة مثل نسبة متنمية بعشرة استثنائية للنمو الحقيقي في السنوات الخمسة ١ خبرة.

## ٢ المرفق

### موجز لتدابير الدعم الدولية المرتبطة بموجب وضع أقل البلدان نمواً

<p><b>المعاملة المستمدبة من وضع البلدان النامية</b></p> <p>(أ) <b>فضليات غير المتبادلة بشأن أسواق البلدان المتقدمة النمو</b></p> <p><b>نظام ١ فضليات المعمم</b></p> <p>معاملة تفضيلية</p> <p>احتمالات تخفيض الرسوم الجمركية عامة</p> <p>الشراكة بين بلدان أفريقيا والبحر الكاريبي والخيط المادوي <u>والاتحاد الأوروبي</u></p> <p>في الوقت السراهن، أفضليات تجارية غير متبادلة لبلدان أفريقيا والبحر الكاريبي والخيط المادوي من غير أقل البلدان نمواً</p> <p>بداية من عام ٢٠٠٨، نظام تجاري متتبادل</p> <p>(ب) <b>فضليات المتبادلة بشأن أسواق البلدان النامية</b></p> <p><b>النظام الشامل للأفضليات التجارية</b></p> <p>شروط ميسرة للبلدان المشاركة</p> <p><b>اتفاقيات تجارية إقليمية</b></p> <p>شروط ميسرة للبلدان المشاركة</p> <p>(أ) الإعفاء المؤقت من الالتزامات <u>الزراعة</u> الالتزامات تُنذر التخفيف على مدى فترة عشر سنوات <u>الإعانت</u> نفس الإعفاء يطبق فقط إذا كان البلد النامي من البلدان ذات الدخل المنخفض</p> <p><b>المعاملة الخاصة المستمدبة من وضع أقل البلدان نمواً</b></p> <p>(أ) <b>فضليات غير المتبادلة بشأن أسواق البلدان المتقدمة النمو</b></p> <p><b>نظام ١ فضليات المعمم</b></p> <p>المعاملة الخاصة قبل البلدان نمواً بموجب مخططات نظام افضليات المعمم المستقلة التي تقدم فوائد في مجالات التعريفات الجمركية وقواعد المشاكل (في مخططات الاتحاد الأوروبي وكندا والولايات المتحدة)</p> <p>احتلالات منع معاملة تقوم على الإعفاء من الرسوم الجمركية ومن الحصص سوياً بلدان مجموعة الرباعية لجميع المنتجات أساساً التي يكون منشؤها أقل البلدان نمواً</p> <p><b>الشراكة بين بلدان أفريقيا والبحر الكاريبي والخيط المادوي <u>والاتحاد الأوروبي</u></b></p> <p>إن المستوى الحالي للأفضليات التجارية غير متبادلة قبل البلدان نمواً المتقدمة إلى أفريقيا والبحر الكاريبي والخيط المادوي (شأن أقل البلدان نمواً غير المتقدمة إلى أفريقيا والبحر الكاريبي والخيط المادوي) ناتج عن مبادرة "كل شيء على سلة"</p> <p>وبناءً من عام ٢٠٠٨، يرجح أن يستمر تطبيق نظام تجاري غير متidental لفائدة أقل البلدان نمواً من أفريقيا والبحر الكاريبي والخيط المادوي</p> <p>(ب) <b>فضليات غير المتبادلة بشأن أسواق البلدان النامية</b></p> <p><b>النظام الشامل للأفضليات التجارية</b></p> <p>شروط ميسرة خاصة للبلدان المشاركة في أقل البلدان نمواً</p> <p><b>الترتيبات التجارية الإقليمية</b></p> <p>شروط ميسرة خاصة قبل البلدان نمواً المشاركة في بعض الحالات</p> <p>(أ) الإعفاء من الالتزامات <u>الزراعة</u> الاعفاء من الالتزامات لتخفيف الحواجز <u>الإعانت</u> الاعفاء من حظر الإعانت على الصادرات</p>	<p><b>مجالات المعاملة الخاصة</b></p> <p><b>أولاً - التجارة</b></p> <p>الوصول إلى ١ سويف (سواء كان البلد المستفيد عضواً في منظمة التجارة العالمية أم لا)</p>
---	---

<p><b>(ب) فترة انتقالية لتنفيذ اتفاques أو أحكام منظمة التجارة العالمية</b></p> <p><u>تدابير الصحة البشرية والنهاية</u></p> <p>فترة انتقالية في حدود خمس سنوات فقط</p> <p><u>تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة</u></p> <p>فترة انتقالية لخمس سنوات فقط</p> <p><u>جوائب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة بما في ذلك التجارة في السلع المقلدة</u></p> <p>تربيبات انتقالية عامة لتنفيذ أغليبية الالتزامات (٥ أو ١٠ سنوات في بعض الحالات)</p> <p><u>(ج) المعاملة الخاصة والتفضيلية ١ خرى</u></p> <p><u>١ نسجة والملابس</u></p> <p>المعاملة التفضيلية وَاكثر تفضيلاً في تحديد الشروط الاقتصادية، حسب حجم الصادرات</p> <p><u>الانفاق العام بشأن التجارة في الخدمات</u></p> <p>تبذل جهود عامة لتشجيع اعضاء من البلدان النامية في تجارة الخدمات</p> <p><u>تسوية التراعات</u></p> <p>أحكام مختلفة لصالح اعضاء من البلدان النامية</p> <p><u>(د) الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية</u></p> <p>تقديم أمانة منظمة التجارة العالمية، عند الطلب، المساعدة التقنية إلى حكومات البلدان المضمة</p> <p><u>هدف المساعدة الإنمائية الرسمية</u></p> <p>كان يُتوقع أن يخصص ١٥٪، ٢٠٪ أو ٣٠٪ من الناتج القومي الإجمالي للبلدان المانحة إلى أقل البلدان نمواً</p> <p>لا توجد مساعدة بموجب الإطار المتكامل</p>	<p><b>(ب) فترة انتقالية لتنفيذ اتفاques أو أحكام منظمة التجارة العالمية</b></p> <p><u>تدابير الصحة البشرية والنهاية</u></p> <p>فترة انتقالية في حدود خمس سنوات لتنفيذ أحكام الاتفاق المتعلقة بالتدابير التي تؤثر في الواردات</p> <p><u>تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة</u></p> <p>فترة انتقالية لسبع سنوات (مع إمكانية التمديد) لإلغاء التدابير غير المنسجمة مع الاتفاق</p> <p><u>جوائب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة بما في ذلك التجارة في السلع المقلدة</u></p> <p>تأخير يصل إلى عشر سنوات (مع إمكانية التمديد) في تنفيذ أغليبية الالتزامات المضمنة في هذه الجوائب</p> <p><u>(ج) المعاملة الخاصة والتفضيلية ١ خرى</u></p> <p><u>١ نسجة والملابس</u></p> <p>معاملة أكثر تفضيلاً بصفة أكبر من جانب اعضاء الذين يستخدمونضمون الضمانات الانتقالية</p> <p><u>الانفاق العام بشأن التجارة في الخدمات</u></p> <p>تولى اولوية الخاصة إلى أقل البلدان نمواً في تطبيق المادة الرابعة من الانفاق</p> <p><u>تسوية التراعات</u></p> <p>يمارس اعضاء "الانضباط الواحد" في إثارة مسائل تتعلق ببعض من أقل البلدان نمواً أو في السعي للحصول على تعويض أو إذن بتعليق الشروط الميسرة إلى بلد من أقل البلدان نمواً</p> <p><u>(د) الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية</u></p> <p>يظل انتفاء أقل البلدان نمواً أولوية. فقد وافق الوزراء في الإعلان الوزاري للدوحة على "العمل من أجل تيسير المفاوضات الرامية إلى انضمام أقل البلدان نمواً والإسراع بها"</p> <p><u>هدف المساعدة الإنمائية الرسمية</u></p> <p>كان يُتوقع أن يخصص ١٥٪، ٢٠٪ أو ٣٠٪ من الناتج القومي الإجمالي للبلدان المانحة إلى أقل البلدان نمواً</p> <p><u>الإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة، برعاية ست منظمات أساسية (ا ونكنا)، برنامج امم المتحدة الإنمائي، البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، مركز التجارة الدولي ومنظمة التجارة العالمية</u></p>
--	--

### المرفق ٣

#### موجز لحالة أقل البلدان نمواً إزاء بلوغ حدود التخريج

	<b>أقل البلدان نمواً التي لم تفِ بمعيار واحد من معايير التخريج عام ٢٠٠٠:</b>
أفغانستان، بنن، توغو، جزر سليمان*، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية**، جيبوتي، رواندا، زامبيا، السنغال، السودان، الصومال، غامبيا، غينيا - بيساو، كمبوديا، ليسوتو*، موزambique، ميانمار**، وهaiti*	أقل البلدان نمواً التي لا تدلل على إحراز أي تقدم متضمن بوجب أي معيار
إثيوبيا، أنغولا، بوركينا فاسو، تشاد، جزر القمر، جزر سليمان، سان تومي وبرينسيبي*، سيراليون، غينيا، كيريباتي*، مالي، ملاوي، موريتانيا، نيبال والنيجر	بلدان من أقل البلدان نمواً دلت على إحراز تقدم مفاجئ نتيجة الاستعاضة عن مؤشر التنوع الاقتصادي بمؤشر المشاشة الاقتصادية
بوتان	أقل البلدان نمواً التي تدلل على إحراز تقدم متضمن بوجب معيار نوعية الحياة.
أوغندا، بوروندي، اليمن	أقل البلدان نمواً التي تدلل على إحراز تقدم متضمن بوجب النوع الاقتصادي/المعيار المشاشة.
	<b>أقل البلدان نمواً التي وفت بمعيار واحد من معايير التخريج عام ٢٠٠٠:</b>
تونفالو، غينيا الاستوائية، فانواتو**، ليبيريا	أقل البلدان نمواً التي تستوفي معيار الدخل المنخفض للتخريج (دخل الفرد الواحد من الناتج المحلي الإجمالي)
ساموا**	بلد من أقل البلدان نمواً يستوفي معيار نوعية الحياة للتخريج
إريتريا، بنغلاديش، مدغشقر	أقل البلدان نمواً التي تستوفي معيار التنوع الاقتصادي/المشاشة للتخريج
الرأس الأخضر (منذ عام ١٩٩٤)، ملديف*** (منذ ١٩٩٧)	أقل البلدان نمواً المؤهلة في الوقت الراهن للتخريج، والتي أحل قرار تخريجها
بوتسوانا (١٩٩٤)	بلد من أقل البلدان نمواً تخرج فعلاً:

\* البلدان التي استوفت معياراً واحداً من معايير التخريج قبل عام ٢٠٠٠ ولم تستوف أي معيار عام ٢٠٠٠.

\*\* البلدان التي استوفت معيارين اثنين من معايير التخريج من القائمة قبل عام ٢٠٠٠ ولم تستوف إلا معياراً واحداً أو لا

شيء عام ٢٠٠٠.

\*\*\*

البلدان التي استوفت المعايير الثلاثة للتخريج قبل عام ٢٠٠٠ ومعيارين فقط عام ٢٠٠٠.


المصدر: الأونكتاد، التخريج من وضع أقل البلدان نمواً: أين تقف أقل البلدان نمواً؟، UNCTAD/LDC/Misc.83, 2002.

## المرفق ٤

### خيارات اثنان لقاعدة التخريج

#### السيناريو الراهن

(التقدم الهيكلي محدود، والهشاشة شديدة، والتخرّيج مسألة فيها نظر)



كانت المزايا الفعلية المستمدّة من وضع أقل البلدان نمواً وما يتصل بذلك من تقدّم هيكلي محدودة. غير أنّ البلد استوفى معياري دخل الفرد الواحد ورأس المال البشري للتخرّيج، في حين تظلّ الهشاشة الاقتصادية شديدة. ورغم أنّ التخرّيج متوقّع على أساس تقنية، فإنه غير مرغوب فيه في غياب تقدّم هيكلي هام، بسبب استمرار تبعية أداء رأس المال البشري للمعونة الخارجية (ما فيها المعونة الغذائية).


الرأس الأخضر:

كانت المزايا الفعلية المستمدّة من وضع أقل البلدان نمواً تعويضية أساساً (عدم وجود تعرّفات جغرافية للوصول إلى سوق الاتحاد الأوروبي لسمك التونة). وكان ارتباط التقدّم الاقتصادي الهيكلي (تحصّصٌ مفید في القطاع السياحي) متصلًاً اتصالاً طفيفاً بوضع أقل البلدان نمواً. ورغم أنّ التخرّيج متوقّع على أساس تقنية، فإنه يُرجح أن يضرّ بصناعة التونة وينطوي على عدم مطابقة بين تدفق المعونة مستقبلاً وتعاظم الاحتياجات المالية المرتبطة بالعوائق الهيكيلية الحادة.

ملديف:

#### سيناريو بدائل

(يسجل بموجب السيناريو، تطور هيكلي وتقلّص الهشاشة، ويقوم التخرّيج على أساس أكثر متانة)



لن يتوخّي التخرّيج حتّى تولد المزايا الهيكيلية الفعلية تقدّماً هيكلياً هاماً (الاكتفاء الذاتي الغذائي، والتنوع الاقتصادي). ما لم ينظم التخرّيج في إطار انتقال ميسّر إلى جانب مرونة كبيرة.

الرأس الأخضر:

لن يتوخّي التخرّيج حتّى تولد المزايا الهيكيلية الفعلية تقدّماً هيكلياً هاماً بموجب الاستراتيجية الوطنية لإعادة توطين السكان (بسبب ارتفاع منسوب سطح البحر)، وحتى تقدّم ردود على السؤال المتعلق بـ "الانتقال الميسر" بشأن سوق الاتحاد الأوروبي ومستويات المعونة مستقبلاً.

ملديف:

-----